

## وثيقة المدينة ودورها في الوسطية ومواجهة التطرف والغلو (دراسة تاريخية تحليلية)

بدرية لافي رميثان اللهيبي

قسم التاريخ والحضارة الإسلامية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة ام القرى، السعودية

الباحث الممثل: بدرية لافي رميثان اللهيبي؛ البريد الإلكتروني: b.a.d26@hotmail.com

استلم في: 05 يونيو 2021 / قبل في: 14 يونيو 2021 / نشر في: 30 يونيو 2021

### المُلخَص

جاءت فكرة البحث بذكر بعض بنود وثيقة المدينة التي تُعنى بالاعتدال، والوسطية، والتسامح في المجتمع المدني خاصةً وامتداد ذلك للعالم عامةً. حيث تهتم هذه الدراسة بمعرفة أبعاد الوسطية في الإسلام، والأسس التي سعى لها الرسول ﷺ لتحقيق الوسطية ومحاربة التطرف والغلو من خلال مجتمع المدينة، بأكبر تغيير حدث للمسلمين بعد الهجرة بمواجهة الاختلاف الفكري والديني في المدينة؛ بعقد ميثاق يجمع بين الاختلاف في بوتقة الحماية الإسلامية دون إحداث الضرر للمسلمين منهم والمحافظة على أمنهم وحقوقهم. فإن السيرة النبوية المباركة بكل أبعادها تشكل سفرًا مفتوحًا لكل باحث في شتى العلوم، فهي سيرة العطاء لكل زمان ومكان؛ وهي مرحلة بناء الأصول لحياة البشرية لتنعم بالعدل والوسطية والأمن في وطنها وفي مجتمعها بعيدًا عن التطرف والغلو؛ فأصدر الرسول ﷺ أول دستور لتنظيم العلاقات بين أفراد المجتمع الواحد وصهر جميع التمايز العنصري بينهم وجعلهم ينعمون في بوتقة الوسطية والأمان؛ إذ سبقت بنود هذه الوثيقة العديد من مواد القوانين الدولية في العصر الحديث وضعها هادي الأمة منذ تأسيسه لأول دولة في الإسلام.

الكلمات المفتاحية: الاعتدال والوسطية، الإسلام، محاربة التطرف.

### المقدمة:

إن الله منَّ علينا أن جعلنا أمةً وسطاً كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: 143].

وسطية هذه الأمة باعتبارها عقيدةً وشريعةً، وبتمسكها بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ ومن تبعه من أصحابه وتابعيهم رضي الله عنهم؛ فإن السيرة النبوية المباركة بكل أبعادها تشكل سفرًا مفتوحًا لكل باحث في شتى العلوم، فهي سيرة العطاء لكل زمان ومكان؛ وهي مرحلة بناء الأصول لحياة البشرية لتنعم بالعدل والوسطية والأمن في وطنها، وفي مجتمعها بعيدًا عن التطرف والغلو؛ فأصدر الرسول ﷺ أول دستور لتنظيم العلاقات بين أفراد المجتمع الواحد، وصهر جميع التمايز العنصري بينهم، وجعلهم ينعمون في بوتقة الوسطية والأمان؛ إذ سبقت بنود هذه الوثيقة العديد من مواد القوانين الدولية في العصر الحديث وضعها هادي الأمة منذ تأسيسه أول دولة في الإسلام.

وقد جاء هذا البحث بعنوان (الوسطية ودورها في مواجهة التطرف والغلو من خلال وثيقة المدينة) ليعرض أهم ما تشمله الوثيقة، وذكر بعض البنود التي تتعلق بالوسطية، وما تحويه من مقاصد في مواجهة التطرف والغلو.

ويهدف هذا البحث إلى بيان أسس الوسطية التي اهتمَّ الرسول ﷺ بغرسها في نفوس أفراد المجتمع، وتحديد الوسائل المساعدة لتحقيق التوازن والوسطية في المجتمع.

ولتحقيق الهدف المنشود من هذا البحث لا بد أن نضع عددًا من التساؤلات للوصول إلى الهدف من هذا البحث وهي:

- ما مفهوم الوسطية؟

- ما الأسس التي قامت عليها الوسطية من خلال وثيقة المدينة في عهد الرسول ﷺ ؟

- ما دور الوسطية في تحقيق الأمن بمواجهتها للتطرف والغلو؟

وقد اعتمد البحث على عدد من المناهج حسب ما تقتضيه طبيعة سرد المادة العلمية منها: المنهج التاريخي، والتحليلي القائم على جمع المادة العلمية في محاولة لجمع وتقصي بنود وثيقة المدينة التي تتعلق بالوسطية، ومن ثمَّ استنباط واستخلاص مدى اتصال هذا البنود لمواجهة التطرف والغلو.

وقد اقتضت طبيعة هذا البحث تقسيمه على أربعة مباحث مسبقة بمقدمة، وذلك على النحو الآتي:

**المقدمة:** وفيها تعريف بالموضوع وأهميته والهدف منه، ومنهج الدراسة المعتمد، وتوضيح لتقسيمات البحث.

**المبحث الأول:** مصطلحات البحث وفيه التعريف بالوسطية، والعلو، والتطرف، والوثيقة.

**المبحث الثاني:** وثيقة المدينة.

**المبحث الثالث:** أسس الوسطية من خلال وثيقة المدينة.

**المبحث الرابع:** دور الوسطية في مواجهة التطرف والعلو.

**الخاتمة:** وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

ثم فهرس المصادر والمراجع.

## المبحث الأول

### مصطلحات البحث

#### أولاً: الوسطية:

عَرَّفَ الوسط في اللغة بعدة معانٍ، لكنها ذات مدلولٍ متقارب لا تخرج عن معاني العدل، والنصف، والفضل والخيرية، والتوسط بين طرفين. ومن هذه المعاني: "الوسط: الواو والسین والطاء: بناء صحيح يدلّ على العدل والتّصف. وأعدل الشيء: أوسطه، ووسطه"<sup>(1)</sup>.

أما **الوسطية في الاصطلاح:** ورد مفهوم الوسطية في القرآن الكريم بعدة تصاريف<sup>(2)</sup> ذهبت معانيها إلى المعنى ذاته الذي ذهب إليه العديد من علماء المسلمين والمفسرين وكذلك الباحثين، وهي لا تخرج في مجملها عن مفهوم الاعتدال الشامل؛ سواء في الاعتقاد أم السلوك والنظام والمعاملة والأخلاق، اتباعاً لتعاليم ديننا دين الاعتدال الذي ينبذ المغالاة في الدين أو التطرف في الاعتقاد، كما أنه لا يسمح بالتهاون والتقصير في تعاليم الدين الحنيف.

فالدين الإسلامي دين معتدل؛ يدعو إلى نشر الدعوة الإلهية، وتبليغ الناس الدين بالحكمة والموعظة الحسنة، دون إكراه، أو إرهاب، أو تعصب ضد الآخرين ولا رفض لهم؛ فالوسطية تعني كذلك الاعتراف بالحرية للآخرين؛ ولاسيما الحرية الدينية، كما ذكر في قول الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: 256].

والوسطية أيضاً في معاملة الآخرين في الداخل والخارج من غير ظلم أو قتل نفس بريئة، أو إرهاب الناس وإخافتهم وإجبارهم في دخول الإسلام؛ فلم يجعل الإسلام الجهاد لهذا المبدأ؛ وإنما جعل المسلمين حاملين للعدل ونشره قبل السيف، يسعون لبث الأمن والطمأنينة كما في قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ ﴿يُنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المتحنة: 9 – 8].

وهذه الوسطية كانت واضحة عند العلماء الأولين؛ ولذلك لم تكن لتحتاج إلى مزيد بيان عندهم، فقد ذكّر الطبري وسطية الأمة الإسلامية بأفضليتها على سائر الأمم، "فهي أفضل الأمم، فوصف الله المسلمين بأنهم أهل التوسط والاعتدال في كل أمور الدين: عقيدة وعلماً وعملاً وأخلاقاً وموافقاً وتوسطاً بين التفریط والإفراط في سائر الأمور"<sup>(3)</sup>.

وقد عرّفها المعاصرون بالتعريف عدة، ومنهم محمد خلف الذي عرّف معنى الوسطية بأنه "يدور مع معاني الخير والعدل والتوسط والتسامح والمحبة والحوار؛ لتحقيق الخيرية للأمة والبشرية قاطبة"<sup>(4)</sup>.

وعرّفها آخرون بأنها "ليست منهجية اعتدالية ولا تبريرية، بل هي منهجية إصلاحية، وهي ليست مرحلة، وإنما منهج حياة مطلوب في كل حين، وهي تعني الاعتدال والتسامح"<sup>(5)</sup>.

#### ثانياً: العلو:

العلو في اللغة يعني مجاوزة الحد، فمن غلا في الدين والأمر "جاوز حدّه"<sup>(6)</sup>، وفي التنزيل الحكيم: ﴿لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: 171].

(1) ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري (711هـ/1312م)، **لسان العرب**، ط1، دار صادر، بيروت، دت: 426/7. مادة (وسط).

(2) وردت في القرآن الكريم بلفظ: "وسطاً، الوسطى، أوسط، فوسطن".

(3) ابن كثير، محمد بن جرير بن يزيد (ت 310هـ/923م)، **البيان في تفسير القرآن**، تحقيق: محمود شاكر وأحمد شاكر، ط2، دار المعارف، 1426هـ/2007م: 625/1.

(4) **خيرية الأمة في منهجها الوسطي ومحاربتها للتطرف والعلو**، دراسات علوم الشريعة والقانون الجامعة الأردنية، مج 43، 1436هـ/2016م: 1627.

(5) **الوسطية منهج استراتيجي للأمة**، مؤتمر الوسطية الكويت، 1425هـ/2005م: 16.

(6) ابن منظور: **لسان العرب**، مادة (غلا).

أما في الاصطلاح: فقد عرّفه بعض الفقهاء ومنهم ابن تيمية بقوله: "الغلو مجاوزة الحد بأن يزداد في الشيء في حمله أو ذمه على ما يستحق، ونحو ذلك"<sup>(7)</sup>.

### ثالثاً: التطرف:

التطرف في اللغة: مشتق من الطرف، أي: الناحية، أو منتهى كل شيء، وتطرف: أتى الطرف، ولم يتوسط إذ جاوز حد الاعتدال<sup>(8)</sup>.  
التطرف في الاصطلاح: مصطلح يضاد الوسطية؛ وقد عرفه بعض الباحثين بأنه: "الشدة أو الصرامة أو الإفراط أو المغالاة والذهاب إلى أقصى الأطراف في أي سلوك، أو الوصول إلى نهاية الطرف الآخر، وانتهاج الإجراءات المتطرفة"<sup>(9)</sup>.  
وعرّفه آخرون التطرف بأنه "هو تلك المفاهيم الدينية المتعصبة المتشكلة نتيجة الفهم الخاطئ للدين والنقص في الفهم الحقيقي لمقاصد الشريعة"<sup>(10)</sup>.

ويبدو لي أن التطرف هو مجاوزة حد الاعتدال الفطري السوي لكل ما يسهم في تحقيق طمأنينة النفس من دون أي إخلال بثوابت الدين السمحة، فالدين يدعو للاعتدال العقدي، والفكري، والمذهبي، وكذلك الاعتدال السياسي، والاجتماعي، والعلمي؛ فأني تجاوز للحد سواء بالموافقة أو المعارضة يكون عرضه للتطرف الذي يجعل صاحبه ذا تفكير جامد يرفض أي رأي مخالف لتوجهه.

فقد دعا الإسلام إلى التوسط في كل شيء حتى في الإنفاق ببسط اليد، أو غلواها من شدة البخل؛ فالأولى أن يحرص المسلم على عدم الأذى بالآخرين، وإحاقه بهم بالتمير، أو التخريب، أو الإفساد، أو إثارة النزاعات والفتن بما يسمى بالإرهاب<sup>(11)</sup>، كما في قوله عليه الصلاة والسلام: "لا يُثبِّرُ أحدكم إلى أخيه بالسلاح، فإنه لا يدرى لعل الشيطان ينزع في يده، فيقع في حفرة من النار"<sup>(12)</sup> وقوله: "من أشار إلى أخيه بحديدة، فإن الملائكة تلغنه حتى يضعها وإن كان أخاه لأبيه وأمه"<sup>(13)</sup>.

وقد وضع المحدثون عنواناً لهذه الأحاديث بقولهم: "الترهيب من ترويع المسلم ومن الإشارة إليه بسلاح ونحوه، جاداً أو مازحاً"<sup>(14)</sup>.

### رابعاً: وثيقة المدينة:

لغة: من وثق الشيء وثاقه؛ أي بمعنى الربط والشد والإحكام<sup>(15)</sup>.

أما في الاصطلاح فهي: الورقة الرسمية التي تصدر من أي الجهات الرسمية في الدولة، وتتعدد الوثائق فمنها: الدواوين والسجلات، والمراسلات، والخرائط، والصور، والمعاهدات، وغير ذلك من الوثائق<sup>(16)</sup>.

وتعد وثيقة المدينة: هي المعاهدة التي تمت في عهد الرسول ﷺ، بين المهاجرين والأنصار، واليهود بصفتهن فئات المجتمع المدني آنذاك<sup>(17)</sup>.

## المبحث الثاني

### وثيقة المدينة

#### أهميتها:

تتمن أهمية هذه الوثيقة في إيضاح أسس الدولة الإسلامية سواء من الناحية الدينية، أم السياسية، أم الإدارية، أم الاجتماعية، أم الاقتصادية، وكل ما يتعلق بحفظ أمن هذه الدولة وأمن من يعيش فيها من المسلمين وغير المسلمين<sup>(18)</sup>؛ إذ تمثل هذه الوثيقة أول دستور مكتوب في العالم الإسلامي، فهو يعبر عن العديد من المضامين السامية التي تؤسس للعلاقات بين مختلف الأطياف في الدولة، فالوثيقة كتبت حين أسس الرسول ﷺ دولة لها ذاتية مستقلة، ذات قانون ونظام واحد يخضع له جميع الأفراد دون تمييز<sup>(19)</sup>.

(7) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم (ت728هـ/1327م)، *اقتضاء الصراط المستقیم لمخالفة أصحاب الجحیم*، تحقيق: ناصر بن عبد الكرم العقل، مكتبة الرشد، الرياض، دت: 328/1.

(8) الفيروز آبادي: *القاموس المحيط*، دار الجليل، بيروت، دت، مادة (طرف): 174-172/3.

(9) ن. عيوش، *الصراع الاجتماعي الأسس النظرية والأبعاد النفسية والمادية والاجتماعية*، رسالة دكتوراه، جامعة قسنطينة، الجزائر، 1423هـ/2003م: 40.

(10) خيرية الأمة الإسلامية في منهجها الوسطي ومحاربتها للتطرف والغلو: 163.

(11) يدور معنى الإرهاب على شدة الخوف والتخويف الواقع على الفرد أو على الجماعة.

(12) البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت256هـ)، *الجامع الصحيح*، دار الشعب - القاهرة، ط1، 1407هـ/1987م: 62/9.

(13) الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، *المعجم الأوسط*، تحقيق: طارق بن عوض الله - محسن الحسيني، دار الحرمين، 1415هـ/1995م: 207/4.

(14) المنذري: عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله (ت656هـ)، *الترغيب والترهيب من الحديث الشريف*، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417هـ: 317/3.

(15) ابن منظور: *لسان العرب*، 371/10، مادة (وثق).

(16) علي: جعفر عبدالسلام، *القانون الدولي وحقوق الإنسان*، دار الكتاب المصري، القاهرة، 1419هـ/1999م: 287.

(17) ابن هشام: أبي محمد عبدالملك بن هشام (ت213هـ/828م)، *السيرة النبوية*، وضع حواشيه: فؤاد بن علي حافظ، دار الكتب العلمية، دت: 106/1-108.

(18) يُنظر: العلي: صالح أحمد، *دولة الرسول ﷺ في المدينة*، ط2، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، 1429هـ/2009م: 109. ويُنظر: حسين: فالح، *بحث في نشأة الدولة الإسلامية*، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1430هـ/2010م: 45.

(19) *التعايش في المجتمع السعودي*: مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني إدارة الدراسات والبحوث، الرياض، 1439هـ/2017م: 53.

وهذه الوثيقة مقسمة على ثلاثة أقسام: القسم الأول يتعلق بالمسلمين، والثاني باليهود، والقسم الثالث يحتوي على أمور عامة تخص المدينة؛ وتتألف من حوالي خمسين فقرة تنظم العلاقات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والدينية<sup>(20)</sup>.

وقد تعددت أسماء وثيقة المدينة بين المؤرخين لهذا العقد الذي عقد بين المهاجرين والأنصار، واليهود. وكلٌ يفسر سبب إطلاقه لهذه التسمية ومنها:

#### أ) الصحيفة:

ورود مصطلح الصحيفة في بعض نصوص الوثيقة، ومن ذلك أن "يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة"<sup>(21)</sup>، "وأن الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره"<sup>(22)</sup>.

#### ب) الكتاب:

ورد مسمى الكتاب لدى عدد من المؤرخين عند ذكرهم لها، ومن ذلك قول ابن إسحاق: "وكتب رسول الله ﷺ كتابًا بين المهاجرين والأنصار ووادع فيه اليهود"<sup>(23)</sup>، وأيضًا ما ذكره ابن سلام في نقله لهذا الخبر عن الزهري بقوله: "بلغني أن رسول الله ﷺ كتب بهذا الكتاب"<sup>(24)</sup>.

#### ج) الدستور المدني:

وهذا مصطلح معاصر، وقد أطلق هذه التسمية من درسوا الوثيقة من الناحية الدستورية التي ضمت في بنودها العلاقات بين أفراد المجتمع على اختلاف عناصره<sup>(25)</sup>. وممن رجَّح هذا المسمى الدكتور أكرم العمري الذي جعل عنوان بحثه لهذه الوثيقة "أول دستور أعلنه الإسلام"<sup>(26)</sup> وجعل الفقرة بمسمى "إعلان دستور المدينة"<sup>(27)</sup>.

#### د) الوثيقة:

يعدُّ هذا المصطلح هو السائد بين المعاصرين في تسمية هذا الميثاق، ومن ذلك قول سعيد حوى بأن: "هذه الوثيقة ضبقت العلاقة بين أبناء المجتمع المدني جميعهم: مؤمنهم ومشرِكهم ويهوديهم"<sup>(28)</sup>، كذلك تصدير خالد الجميلي عنوانًا لبندوث الوثيقة في كتابه بقوله: "نص الوثيقة السياسية التي تجلت في حين استقلال الدولة الإسلامية الأولى التي أسست في المدينة المنورة بعد الهجرة المباركة"<sup>(29)</sup> وقد رجح هذا المصطلح عن باقي المصطلحات الأخرى لعدة أمور ومنها:

- 1- تميزًا لها عن باقي المعاهدات والكتب التي كتبها الرسول ﷺ.
- 2- أطلق مصطلح الوثيقة في الوقت المعاصر على كل ما يتعلق بتنظيم العلاقات ذات الصبغة الدولية؛ لأن الرسول ﷺ وضع فيها أسس العلاقات بين أفراد المجتمع آنذاك<sup>(30)</sup>.

#### هـ) مسميات أخرى:

ومن هذه المسميات التي أطلقها المؤرخون والباحثون المعاهدة والموادعة كما جاء في نص ابن إسحاق بقوله: "وكتب رسول الله ﷺ كتابًا بين المهاجرين والأنصار، وادع فيه يهود وعاهدهم، وأقرهم على دينهم وأموالهم، وشرط لهم، واشترط عليهم"<sup>(31)</sup>.

#### تاريخها وصحتها:

الباحث في تاريخ الوثيقة ومدى صحتها لا بد وأن يعتمد على أصول وقواعد نقد الرواية التاريخية؛ ومن تلك القواعد التي تقول بأن علم التاريخ هو علم نقد وتحليل يعتمد على الأمر الثابت والمعلوم، وترك المحتمل، والموهوم، والمجهول. وأيضًا قاعدة معرفة أحوال العصر. فبهذه الأصول يتم نقد الآراء المنقسمة لتاريخها ومدى صحتها.

(20) يُنظر: ابن هشام: السيرة النبوية، 571/1. ويُنظر: السهيلي: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد (ت581هـ)، *الروض الأثف في شرح السيرة النبوية*، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1412هـ/2002م: 240/4.

(21) حميد الله: محمد، *مجموعة الوثائق السياسية في العهد النبوي والخلافة الراشدة*، مطبعة لجنة التأليف والترجمة، 1941م، بند رقم (39).

(22) المرجع السابق، بند رقم (46).

(23) ابن هشام: السيرة النبوية: 571/1.

(24) ابن سلام، أبو عبيد القاسم (ت224هـ/838م)، *كتاب الأموال*، تحقيق: محمد خليل هراس، ط2، دار القلم للطباعة، 1395هـ/1975م: 360.

(25) الحجى: بندر محمد، *المواطنة ودورها في تحقيق أمن الدولة الإسلامية من خلال وثيقة المدينة دراسة تاريخية تحليلية*، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد الثاني والخمسون، رجب، 1440هـ/2018م: 38.

(26) السيرة النبوية الصحيحة، ط5، مكتبة العلوم والحكمة، المدينة المنورة 1413هـ/1993م: 272/1.

(27) المرجع السابق: 272/1.

(28) الأساس في السنة وفقهها، دار السلام للطباعة، 1409هـ/1988م: 407/1.

(29) الإحلاف والمعاهدات في الشريعة والقانون، جامعة بغداد، 1404هـ/1986م: 535.

(30) يُنظر: مجموعة الوثائق السياسية في العهد النبوي والخلافة الراشدة: 57.

(31) ابن هشام: السيرة النبوية: 501/1.

وقد انقسم الباحثون في تحديد تاريخ كتابة الوثيقة على رأيين؛ وكلٌ منهم استشهد بنصوص تؤيد اتجاهه، فيرى أصحاب الرأي الأول أن الأصل في هذه الوثيقة عبارة عن وثيقتين، وقد كُتِبَ كلُّ قسم منهما في زمن مختلف؛ ولكن اختلفوا في تحديد زمن كتابتهما. أما أصحاب الرأي الثاني - وهم الغالبية - فيؤكدون أن الوثيقة في الأصل وثيقة واحدة<sup>(32)</sup>.

وهناك من يرحِّج ضعف الوثيقة؛ لأن رواية ابن إسحاق لها من غير إسناد<sup>(33)</sup>، أو عن طريق روايات مُختلفة فيها. فقال بعضهم في التعليق على هذا الأمر: "الوثيقة لا ترقى بمجموعها إلى مرتبة الأحاديث الصحيحة، ووردت نصوص<sup>(34)</sup> من الوثيقة في كتب الأحاديث بأسانيد متصلة صحيحة"<sup>(35)</sup>.

وهنا علينا أن نذكر أن دراسة الوثيقة دراسة تاريخية لا تتطلب درجة الصحة التي تقتضيها العلوم الشرعية في الإسناد، ولا سيما إن لم يكن بها ما يخالف العقل والدين، ومع ذلك نجد أن ما ورد فيها ثابت في عدد من الأحاديث ذات الأسانيد المتصلة الصحيحة، وهي ليست من الأحاديث الموضوعية التي تشتمل على موهوم أو مجهول؛ إذ إن جميع أطراف الوثيقة ثابتون في المصادر، ووافقت الوثيقة أحداث العصر الذي أرجعت إليه، فهي في عصر تنظيم الرسول ﷺ لدولة الإسلام وتحديد أسس التعامل بين أفراد المجتمع، وأسلوبها مشابه تمامًا أسلوب الرسول ﷺ في رسائله وكتبه الأخرى مما يدل على أصالتها، ويعطيها توثيقًا قويًا<sup>(36)</sup>.

### المبحث الثالث

#### أسس الوسطية من خلال الوثيقة

دعت الشريعة الإسلامية إلى حفظ الكليات الخمس وهي: حفظ الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال، لتحقيق أمن ومصحة الفرد والجماعة والأمة؛ وفي مجمل أسس الوسطية عدم التطرف وعدم الغلو، وهي المتمثلة في إنكار الإسلام للتطرف والغلو بشتى أنواعه؛ وقد سعى الرسول ﷺ في بنود هذه الوثيقة إلى تأسيس مجتمع يحفظ لكل فرد فيه ما يعينه على العيش في أمن وسلام وطمانينة مهما اختلفت أنسابهم وأديانهم من خلال حفظ المصالح، أو الكليات الخمس.

ونستطيع أن نحدد بعضًا من أسس الوسطية التي تضمنتها الوثيقة على النحو الآتي:

#### 1- الاعتراف بالآخر:

أطلق مصطلح الآخر على أتباع الديانات من غير دين الإسلام<sup>(37)</sup>، فالآخر إنسان مثلنا يحب أن يعيش بكرامة واحترام، ويعامل بالعدل والمساواة دون تمييز، أو عنصرية للونه، أو جنسيته، أو عقيدته<sup>(38)</sup>.

ويتضح من خلال الوثيقة أن المجتمع المدني يمتاز بتنوع الطوائف؛ ففيه العرب وما يمثلهم من مجموعة القبائل، واليهود بمختلف بطونها، علاوة على التنوع الثقافي مثل: المسلمين، والنصارى، واليهود، فما كان من الرسول ﷺ إلا أن وضع بنود التعايش بين هذه الطوائف والاعتراف بكل فئة منهم، ومن أحد هذه البنود التي نصت عليها الوثيقة: "وإن يهود بني عوف أمة<sup>(39)</sup> مع المؤمنين"<sup>(40)</sup>. مؤكداً بذلك على الصلاة والسلام أن حرية الفرد ليست سائبة، بل مرتبطة بحرية الأمة ومصحتها<sup>(41)</sup>.

ومن مواد القانون الدولي في حفظ الحقوق التي جاءت موافقة لقرته الشريعة الإسلامية السمحة؛ ما ورد في المادة (2) التي نصت على حظر التمييز الديني؛ أي: لا يجوز تعريض أحد للتمييز من قبل أي مؤسس أو دولة أو مجموعة أو شخص على أساس الدين<sup>(42)</sup>.

#### 2- الحرية:

الحرية هي سمة عامة قررها الشارع للأفراد دون تمييز لتمكينهم بالتصرف على خيرة من أمرهم، دون الإضرار بالآخرين<sup>(43)</sup>، وقد جاء في القرآن الكريم، والأحاديث النبوية النهي عن الإكراه في الدين، وترك كل فرد يتمتع بحرية معتقده الديني دون إجباره على الدخول في الدين الإسلامي، فمن هداه الله دخل فيه، ومن أعمى الله قلبه فإنه لا يفيد دخوله في الدين مكرهاً<sup>(44)</sup> كما في قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ

(32) العيسوي: جاسم محمد، الوثيقة النبوية الأحكام الشرعية المستفادة، في الأصل رسالة ماجستير، مكتبة الصحابة، الشارقة، 1427هـ/2006م: 42.

(33) للاستزادة عن أسانيد الوثيقة، ينظر العيسوي: الوثيقة النبوية الأحكام الشرعية المستفادة: 44-68.

(34) في الأصل نصوصاً، وهو خطأ.

(35) العمري: السيرة النبوية الصحيحة: 267/1.

(36) العمري: السيرة النبوية الصحيحة: 267/1.

(37) المزني: إبراهيم محمد، التعامل مع الآخر، مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني، الرياض، 1427هـ/2006م: 17.

(38) الحسين: بدر، التعايش من أجل السلام، مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني، الرياض، 1439هـ/2018م: 38.

(39) أطلق عليه الصلاة والسلام على اليهود مصطلح الأمة؛ والأمة: الجماعة الذين يربطهم دين وثقافة واحدة. ينظر: الرازي: محمد بن أبي بكر (ت 666هـ/1268م)، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف

الشيخ، ط5، المكتبة العصرية، بيروت، 1420هـ/1999م: 22.

(40) الحجى: المواطنة ودورها في تحقيق أمن الدولة الإسلامية من خلال وثيقة المدينة: 50.

(41) خليل: عادل إسماعيل، الأبعاد التاريخية والاجتماعية لصحيفة المدينة، مجلة أبحاث البصرة للعلوم الإنسانية، جامعة البصرة، مج37، ع3، 1432هـ/2012م: 149.

(42) الشخيلي: عبدالقادر، ثقافة التسامح ضرورة أخلاقية واجتماعية وسياسية، مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني، الرياض، 1439هـ/2018م: 76.

(43) علي: سيد نور، عناية السنة النبوية بحقوق الإنسان، مطابع الصفا، مكة المكرمة، 1428هـ/2007م: 27.

(44) ابن كثير: إسماعيل بن عمر القرشي (774هـ/1373م)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي سلامة، ط2، دار طيبة، الرياض، 1420هـ/1999م: 682/1.

**الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ** [البقرة: 256]، فجاء تأكيد الرسول ﷺ على هذا الحق لكل أصحاب الأديان، ومنحهم حرية الدين والمعتقد وممارسة شعائهم، ومنها ما ورد في إحدى بنود هذه الوثيقة العادلة: "اليهود دينهم وللمسلمين دينهم".

وقد سلكت المواثيق الدولية مسلك الإسلام، فنجد في نص القانون الدولي المادة (1) كفالة حرية التفكير والوجدان والدين، وكذلك في المادة (3) التميز الديني انتهاك لكرامة الإنسان وللمواثيق الدولية. أيضًا ما ورد في المادة (6) ضمان ممارسة الحرية والتجمع والثقافة والإعلام الديني<sup>(45)</sup>.

### 3- المساواة:

حق المساواة عند علماء القانون: "حجر الزاوية في كل تنظيم ديمقراطي للحقوق والحريات، وهو من الديمقراطية بمثابة الروح والجسد بغيره ينتفي معنى الديمقراطية، وينهار كل مدلول للحرية"<sup>(46)</sup>.

أما بالنسبة للنظام الإسلامي، فيعد العدل ركناً من الأركان المهمة في التشريع الإسلامي، وتعد المساواة إحدى صور هذه العدالة<sup>(47)</sup>. فتكون المساواة أمام القانون، وأمام القضاء، وأما وظائف الدولة، وبكل التكليف والأعباء العامة. أما ما يخص غير المسلمين، فالأصل أنهم سواء أمام القانون إلا فيما يخص العقيدة<sup>(48)</sup>.

وأكدت الوثيقة على هذا المبدأ بين الأفراد في أكثر من بند ومنها "وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين"، فالرسول ﷺ حريص على تحقيق المساواة في الحقوق والواجبات بين طوائف المجتمع، بهدف منع الصراع والبغضاء بينهم<sup>(49)</sup>. وقد حذا القانون الدولي حذو شريعتنا الغراء، فنصت المادة (1) منه على التزام الدولة بحماية الأقليات، ونصت المادة (2) على حق أتباع الأقليات في التمتع بحقوقهم كاملة<sup>(50)</sup>.

### 4- الاهتمام بطوائف المجتمع:

أدرك عليه الصلاة والسلام وجوب اهتمام الدولة بجميع الطوائف التي انضوت تحت لوائه، فلا بُد من حصولهم على كافة حقوقهم وواجباتهم شأنهم شأن المسلمين طالما لم يعلنوا العداوة والأذى لهم ببغائهم مسالمين فذكر في الوثيقة: "وإنه من تبعنا من يهود، فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم"<sup>(51)</sup>.

### 5- المرجعية واحترام القانون:

كان الرسول ﷺ المرجع في حل ما يحصل بين فئات المجتمع المدني، وهذا ما ورد في بنود الوثيقة: "وإنه مهما اختلفتم فيه من شيء، فإن مرده إلى الله وإلى محمد" مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: 59]. وقد اقتفى القانون الدولي المعاصر ما قرره الشريعة الإسلامية، فنصت المادة (4) منه على أن الدولة مسؤولة عن مكافحة التمييز الديني<sup>(52)</sup>؛ وهذا ما للإسلام فيه السبق، فهو دين الرحمة والعدل، وهو المرجع والمحافظ على أمن حقوق كل فرد فيه بصرف النظر عن معتقده الديني.

### 6- الأمن مسؤولية الجميع:

جاء في بنود الوثيقة: "وإن المؤمنين المتقين أيديهم على كل من بغى منهم، أو ابتغى ظمناً، أو إثمًا، أو عدوانًا، أو فسادًا بين المؤمنين، وإن أيديهم عليه جميعًا، ولو كان ولد أحدهم". "وإنه من قتل مؤمناً قتلاً عن بينة، فإنه قودٌ به إلا أن يرضى ولي المقتول بالعقل وإن المؤمنين عليه كافة، ولا يحل لهم إلا قيام عليه"، فقد نصت الوثيقة على العقوبات المترتبة على كل مفسد، ودعت للحفاظ على الأمن الداخلي بوجوب نصرة المظلوم باعتبار أن المواطن فيها على اختلاف عقيدته وثقافته هو رجل الأمن الأول والتصدي لكل مفسد حتى وإن كان قريباً لهم. فتشاع روح المشاركة والمحافظة على الأمن بين الجميع<sup>(53)</sup>.

### 7- المشاركة في الدفاع عن الوطن:

بما أن الرسول ﷺ جمعهم على وحدة المرجعية التشريعية الإسلامية، ودعا إلى المساواة والعدل والرحمة بين جميع الطوائف، فمن باب أولى المحافظة على هذا الكيان المتماسك بالمشاركة في الدفاع عنه ليس بالقتال فحسب؛ بل المساهمة بالمال وال السلاح<sup>(54)</sup>؛ وهذا ما نصت عليه الوثيقة: "وإن على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم، وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم". "وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين".

(45)- الشبخلي: ثقافة التسامح ضرورة أخلاقية واجتماعية وسياسية: 76.  
(46)- بدي: ثروت، **النظم السياسية، دار النهضة، القاهرة، 1391هـ/1972م**: 349.  
(47)- متولي: عبدالحميد، **مبادئ الحكم في الإسلام**، دار المعارف، 1385هـ/1966م: 822.  
(48)- يُنظر: زيدان: عبدالكريم، **الفرد والدولة في الشريعة**، مطبعة سليمان الاعظمي، بغداد، 1384هـ/1965م: 26.  
(49)- يُنظر: الحجى: المواطنة ودورها في تحقيق أمن الدولة الإسلامية من خلال وثيقة المدينة: 59.  
(50)- يُنظر: الشبخلي: ثقافة التسامح ضرورة أخلاقية واجتماعية وسياسية: 80.  
(51)- ابن هشام: **السيرة النبوية**: 107/2.  
(52)- يُنظر: الشبخلي: ثقافة التسامح ضرورة أخلاقية واجتماعية وسياسية: 75.  
(53)- يُنظر: الحجى: المواطنة ودورها في تحقيق أمن الدولة الإسلامية من خلال وثيقة المدينة: 63.  
(54)- يُنظر: المرجع نفسه: 63.

وعليه فإن الوثيقة توضح لنا أن السيرة النبوية ذات عطاء مفتوح لم يحتكر تطبيقها على زمانٍ أو مكان معين، وإنما هي خالدة خلود الدهر يستطيع كل باحث سياسي أو اجتماعي أو اقتصادي أو غيره أن يخرج بجملة من التطبيقات التي يسقطها على واقعه؛ فإن كان الاعتراف بالآخر، أو المساواة أو الحرية والمرجعية القانونية وغيرها من الأسس السالفة الذكر يعد تحقيقها وتطبيقها توسطاً لكل الأطراف، فلا ضرر ولا ضرار إن أسقطت إحدى هذه الأسس من توسطه لإحدى الفئات وميله لطرف دون الآخر، فمن المسلم به أن يحدث من الخلل الأمني والاجتماعي بسبب ذلك، فهي داعمة لتحقيق التوازن ومواجهة التطرف والغلو على وفق أسس معلومة واضحة.

## المبحث الرابع

### دور الوسطية في مواجهة الغلو والتطرف

إن شروط نمو التطرف والغلو عديدة: منها ما هو ديني ومنها ما هو سياسي، أو اجتماعي، أو اقتصادي، أو نفسي، أو فكري. وتكمن عوامل هذه الظاهرة في داخل الشخص المتطرف. وللبيئة تأثير بالغ في تكوين شروط وعوامل التطرف، التي تنتج عن الاضطرابات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

ومن ثمَّ في الخطوة التي أرسى فيها الرسول ﷺ دعائم الوسطية والاعتدال في المجتمع لتحقيق الأمن من مساوئ الانحراف الفكري وغيره من الانحرافات بالحياد عن طريق التوسط بالتطرف والغلو في الباطل؛ فحين تطبيق الأسس السابقة الذكر التي وردت في الوثيقة محققة وسطية الإسلام نستطيع أن نوظفها في كيفية مواجهتها للخطر الكائن في التطرف والغلو، وذلك على النحو الآتي:

#### 1- التعمق في فهم مقاصد الشريعة:

تعرّف المقاصد بأنها: "هي الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد"<sup>(55)</sup>، فالتعمق في فهم مقاصد الشريعة له دور كبير في فهم الاعتدال والتوسط في المجتمع في كل القضايا العلمية والفكرية، فيضبط حركة التفكير، ويقارب بين وجهات النظر، ويقبل من الخلاف بين الفئات التي تعيش في مكان واحد، فإن الاعتراف بحرية الآخر ومساواته وقبول مشاركته في المجتمع كفر د أساس منه حافظاً لحقوقه ومحافظاً على مسؤولياته؛ يسهم ذلك في: حفظ الأمن العام وما يتبعه من حفظ لمقصد حفظ النفس، وحفظ المال، وحفظ الدين، واحترام عقائد غير المسلمين. وهذا منهجه عليه الصلاة والسلام مع اليهود في الوثيقة.

فلم يجعل الإسلام تعاملنا مع الآخر على وفق مبدأ الجهاد الحربي، وإنما دعا إلى الجهاد الخلفي الذي يدعو إلى التسامح، والاعتدال، والوسطية، ونبذ ادعاء الجهاد على المسالمين من المخالفين لطاعة ولي الأمر البعيدين عن الفكر المعتدل، فهذا يُعدُّ البوابة الأكبر للتطرف والغلو.

#### 2- الرجوع إلى ولي الأمر وأهل العلم:

جعل الرسول ﷺ الرجوع إليه أحد بنود الوثيقة بوصفه ولياً للأمر، ومرجعاً للنظام، فإن معرفة كل فرد يعيش في دولة أو منطقة لها سلطتها العادلة يُعدُّ من أسباب حفظ الأمن بشتى فروعه، ولاسيما إن كان الدين الإسلامي مرجعاً لهذا القانون يعمل به ولي الأمر، فتتحقق العدالة والوسطية وينبذ الغلو والتطرف الذي يُنكر عدالة الإسلام بأفعال وأفكار الإسلام منها بُراء؛ فإن من ثمار الرجوع إلى المرجعية الحاكمة سواء السياسية أو الدينية له أثر في الوقاية من فكر التطرف، وذلك من خلال تقديم الدين كما أراد الله ورسوله الكريم ﷺ دون إفراط، فتسير الأمة في طريق متوازن صحيح، في حماية من تيارات التطرف والغلو، وكذلك العلم بمخاطر الغلو وآثاره المدمرة المخالفة لاعتدال الإسلام وسماحته. ووجود هذه المرجعية يمثل صمام الأمان في حفظ الأمن والسلام، وبالتالي الاستقرار الفكري والأمن الوطني.

وأخيراً نختم بما ذكره بعض الباحثين عن التسامح والعدالة في الإسلام التي وردت في الوثيقة بقوله إنه: "بالنظر إلى حقيقة الإسلام نجد نظاماً عالمياً وديناً كونياً جاء لجميع الناس في كل العصور ولم يحدث أن أقرَّ الإسلام أية تفرقة بسبب العرق، أو الوطن، أو الثقافة، أو الطبقة. فكل مسلم يتمتع بالأخوة والتسامح في كل عصر ومصر، وجاءت وثيقة المدينة قاطعة جامعة مانعة، وهذا سر قوتها وعظمتها وشموليتها"<sup>(56)</sup>.

#### 3- حوار الحضارات، وتحقيق التعايش في الإسلام:

يعد حوار الحضارات من المطالب المهمة في العصر الراهن من أجل التقريب بين وجهات النظر، وإزالة كل ما له ضرر بين المجتمعات والدول؛ إذ يسعى إلى تحقيق التكامل الإنساني الذي لا يتحقق إلا بإظهار الروح السلمية والإنسانية<sup>(57)</sup> - وهذا ما تسعى له المملكة العربية السعودية في وقتنا الحاضر - وتأكيد مصطلح التعايش<sup>(58)</sup> الذي يلتقي إلى حد كبير مع مصطلح التسامح من حيث قبول الاختلاف والتنوع الذي يحقق الأمن والسلام<sup>(59)</sup>.

(55) - نظرية المقاصد عند الشاطبي، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، منشورات المعهد العالي للفكر الإسلامي، الرياض، 1412هـ/1992م: 18.

(56) - التسامح والإخاء الإنساني في وثيقة الرسول ﷺ بالمدينة المنورة: دراسة تاريخية، لإبراهيم مرجونة، مجلة كلية الآداب، جامعة بنها، ع 39، ج 1، 1435هـ/2015م: 360.

(57) - يُنظر: الحسين: التعايش من أجل السلام: 94.

(58) - عرف كومار ريسنكة مصطلح التعايش بأنه: "التعلم للعيش المشترك، والقبول بالتنوع، بما يضمن وجود علاقة إيجابية مع الآخر"، نقلًا عن الحسين: التعايش من أجل السلام: 18.

(59) - يُنظر: المرجع السابق: 19.

## الخاتمة:

خرجت الدراسة بجملتها من النتائج والتوصيات نوجزها في الآتي:

## (1) النتائج:

- تضمنت مصادر التشريع الإسلامي من القرآن الكريم وسنة نبيه الكريم ﷺ منهجاً شاملاً في الوسطية، وسُئِل تحقيقها بما يتناسب مع جميع العصور إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.
- تعد دراسة السيرة النبوية من الروافد الرئيسة للباحث التاريخي .
- الدين الإسلامي دين معتدل يدعو إلى نشر الدعوة الإلهية وتبليغ الناس الدين بالحكمة والموعظة الحسنة، دون إكراه أو إرهاب أو تعصب ضد الآخرين ولا رفض لهم.
- وثيقة المدينة ذات أهمية عظيمة في إيضاح أسس الدولة الإسلامية وأمنها سواء من الناحية الدينية، أم السياسية، أم الإدارية، أم الاجتماعية، أم الاقتصادية.
- تمثل هذه الوثيقة أول دستور مكتوب في العالم الإسلامي، فهو يعبر عن العديد من المضامين السامية التي تؤسس للعلاقات بين مختلف الأطياف في الدولة، فالوثيقة كتبت حين أسس الرسول ﷺ دولة لها ذاتية مستقلة، ذات قانون ونظام واحد يخضع له جميع الأفراد دون تمييز بشتى أنواعه.
- توضح الوثيقة وما ورد فيها من بنود أن السيرة النبوية ذات عطاء مفتوح لم يحتكر تطبيقها على زمانٍ أو مكان معين وإنما هي خالدة خلود الدهر يستطيع كل باحث سياسي أو اجتماعي أو اقتصادي وغير ذلك أن يخرج بجملتها من التطبيقات التي يسقطها على واقعة؛ بالاعتراف بالآخر، أو المساواة أو الحرية والمرجعية القانونية وغيرها.
- تعد الوثيقة دستوراً رسم العلاقات المستقبلية للدولة على الصعيدين الداخلي والخارجي.

## (2) التوصيات:

وضعت الوثيقة عدداً من الآليات لمواجهة التطرف والغلو، ومن ثمَّ فلا بُدَّ من تطبيقها على الواقع المعاصر ومن هذه الآليات:

1. تعميق الصلة بالله سبحانه وتعالى، وتبرئة الإسلام مما نسب إليه من الغلو والتطرف.
2. سن قوانين واضحة وصريحة لنبذ الطائفية والتطرف.
3. تعميق فهم احكام الشريعة الإسلامية والسنن النبوية فهي جاءت تحمل دين فكر وعقيدة.
4. وأخيراً توصي الدراسة بإعادة قراءة التاريخ، ولا سيما سيرة رسولنا الكريم ﷺ، فقد وضع لنا عليه الصلاة والسلام الخطط المستقبلية التي يعم بها النفع، ولنا في وثيقة مكة المنعقدة في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود خير مثال للاستفادة من ذخائر السيرة الإسلامية.

والله الهادي إلى سواء السبيل.

## فهرس المصادر والمراجع

- [1] القرآن الكريم.
- [2] البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت 256هـ)، الجامع الصحيح، دار الشعب - القاهرة، ط1، 1407هـ - 1987م.
- [3] ابن سلام: أبو عبيد القاسم (ت224هـ/838م)، كتاب الأموال، تحقيق: محمد خليل هراس، ط2، دار القلم للطباعة، 1395هـ/1975م.
- [4] ابن كثير: إسماعيل بن عمر القرشي، (774هـ/1373م)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي سلامة، ط2، دار طيبة، الرياض، 1420هـ/1999م.
- [5] ابن منظور: محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري (711هـ/1312م)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط6، 1427هـ/2008م.
- [6] ابن هشام: أبي محمد عبد الملك بن هشام، (ت213هـ/828م)، السيرة النبوية، وضع حواشيه: فؤاد بن علي حافظ، دار الكتب العلمية، د.ت.
- [7] الرازي: محمد بن أبي بكر (ت 666هـ/1268م)، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ، ط5، المكتبة العصرية، بيروت، 1420هـ/1999م.
- [8] السهيلي: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد، (ت581هـ)، الروض الأنف في شرح السيرة النبوية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1412هـ/2002م، 240/4.
- [9] الطبراني: سليمان بن أحمد الطبراني، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله - محسن الحسيني، دار الحرمين، 1415هـ/1995م.
- [10] الطبري: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير جامع، (ت 310هـ/923م)، جامع البيان في تفسير القرآن، تحقيق: محمود شاکر وأحمد شاکر، ط2، دار المعارف، 1426هـ/2007م.

[11] المنذري: عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله (ت 656هـ)، الترهيب والترهيب من الحديث الشريف، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417هـ/ 1997م.

### المراجع:

- [12] بدوي: ثروت، النظم السياسية، دار النهضة، القاهرة، 1391هـ/ 1972م.
- [13] الجميلي: خالد، الأحلاف والمعاهدات في الشريعة والقانون، جامعة بغداد، 1404هـ/ 1986م.
- [14] الحسين: بدر، التعايش من أجل السلام، مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني، الرياض، 1439هـ/ 2018م.
- [15] حسين: فالح، بحث في نشأة الدولة الإسلامية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1430هـ/ 2010م.
- [16] حميد الله: محمد، مجموعة الوثائق السياسية في العهد النبوي والخلافة الراشدة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة، 1941م.
- [17] حوى: سعيد، الأساس في السنة وفقهها، دار السلام للطباعة، 1409هـ/ 1988م.
- [18] خلف: محمد، خيرية الأمة في منهجها الوسطي ومحاربتها للتطرف والغلو، دراسات علوم الشريعة والقانون الجامعة الأردنية، 1436هـ/ 2016هـ.
- [19] الريسوني: أحمد، نظرية المقاصد عند الشاطبي، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، منشورات المعهد العالي للفكر الإسلامي، الرياض، 1412هـ/ 1992م.
- [20] زيدان: عبدالكريم، الفرد والدولة في الشريعة، مطبعة سليمان الأعظمي، بغداد، 1384هـ/ 1965م.
- [21] الشبخلي: عبدالقادر، ثقافة التسامح ضرورة أخلاقية واجتماعية وسياسية، مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني، الرياض، 1439هـ/ 2018م.
- [22] علي: جعفر عبدالسلام، القانون الدولي وحقوق الإنسان، دار الكتاب المصري، القاهرة، 1419هـ/ 1999م.
- [23] علي: سيد نور، عناية السنة النبوية بحقوق الإنسان، مطابع الصفا، مكة المكرمة، 1428هـ/ 2007م.
- [24] العلي: صالح أحمد، دولة الرسول ﷺ في المدينة، ط2، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، 1429هـ/ 2009م.
- [25] العمري: أكرم ضياء، السيرة النبوية الصحيحة، ط8، مكتبة العبيكان، الرياض، 1430هـ/ 2009م.
- [26] العيساوي: جاسم محمد، الوثيقة النبوية الاحكام الشرعية المستفادة، في الأصل رسالة ماجستير، مكتبة الصحابة، الشارقة، 1427هـ/ 2006م.
- [27] الفاعور: مروان، الوسطية منهج استراتيجي للأمة، مؤتمر الوسطية الكويت، 1425هـ/ 2005م.
- [28] متولي: عبدالحميد، مبادئ الحكم في الإسلام، دار المعارف، 1385هـ/ 1966م.
- [29] المزيني: إبراهيم محمد، التعامل مع الآخر، مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني، الرياض، 1427هـ/ 2006م.

### الرسائل العلمية:

[30] ن. عيشور، الصراع الاجتماعي الأسس النظرية والأبعاد النفسية والمادية والاجتماعية، رسالة دكتوراه، جامعة قسنطينة، الجزائر، 1423هـ/ 2003م

### البحوث العلمية:

[31] التعايش في المجتمع السعودي: مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني إدارة الدراسات والبحوث، الرياض، 1439هـ/ 2017م

### المجلات المحكمة:

- [32] الحجى: بندر محمد، المواطنة ودورها في تحقيق أمن الدولة الإسلامية من خلال وثيقة المدينة دراسة تاريخية تحليلية، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد الثاني والخمسون، رجب، 1440هـ/ 2018م.
- [33] خليل: عادل إسماعيل، الأبعاد التاريخية والاجتماعية لصحيفة المدينة، مجلة أبحاث البصرة للعلوم الإنسانية، جامعة البصرة، مج37، ع3، 1432هـ/ 2012م.
- [34] مرجونة: إبراهيم، التسامح والإخاء الإنساني في وثيقة الرسول ﷺ بالمدينة المنورة: دراسة تاريخية، مجلة كلية الآداب، جامعة بنها، ع39، ج1، 1435هـ/ 2015م.

## RESEARCH ARTICLE

## MODERATION AND ITS ROLE IN CONFRONTING EXTREMISM AND EXAGGERATION THROUGH CONSTITUTION OF MEDINA

Badria Bint Lafi Romethan Al-Lohaibi

*Department of History and Islamic Civilization, College of Shari'ah and Islamic Studies, Umm Al-Qura University, Saudi Arabia*Corresponding author: Badria Bint Lafi Romethan Al-Lohaibi; E-mail: [b.a.d26@hotmail.com](mailto:b.a.d26@hotmail.com)

Received: 05 June 2021 / Accepted: 14 June 2021 / Published online: 30 June 2021

## Abstract

Research Summary: The idea of the research came by mentioning some of the articles in the Medina document that deal with moderation, moderation, and tolerance in civil society in particular, and its extension to the world in general. As this study is concerned with knowing the dimensions of moderation in Islam, and the foundations that the Messenger, may God bless him and grant him peace, sought to achieve moderation and fight extremism and extremism through the community of Medina, with the greatest change that occurred to Muslims after the migration in confronting the intellectual and religious difference in Medina. By concluding a pact that unites differences in the crucible of Islamic protection without causing harm to the peaceful ones, and preserving their security and rights. The blessed biography of the Prophet in all its dimensions constitutes an open journey for every researcher in various sciences, for it is the biography of giving for every time and place. It is the stage of building the assets for human life to enjoy justice, moderation and security in its homeland and society, away from extremism and exaggeration. So the Messenger, may God's prayers and peace be upon him, issued the first constitution to regulate relations between members of a single community, melting all racial discrimination between them and making them enjoy in the crucible of moderation and safety, as the provisions of this document were preceded by many of the articles of international laws in the modern era developed by the Hadi of the Ummah since its establishment of the first state in Islam.

**Keywords:** Moderation and moderation, Islam, The fight against extremism.

كيفية الاقتباس من هذا البحث:

اللهبي ب. ل. ر. (2021). وثيقة المدينة ودورها في الوسطية ومواجهة التطرف والغلو (دراسة تاريخية تحليلية). مجلة جامعة عدن الإلكترونية للعلوم الانسانية والاجتماعية، 2(2)، 210-201. <https://doi.org/10.47372/ejua-hs.2021.2.99>

حقوق النشر © 2021 من قبل المؤلفين. المرخص لها EJUA، عدن، اليمن. هذه المقالة عبارة عن مقال مفتوح الوصول يتم توزيعه بموجب شروط وأحكام ترخيص (CC BY-NC 4.0) Creative Commons Attribution (CC BY-NC 4.0).

